Jurnal Ilmiah **ISLAM FUTURA**
Vol. 20. No. 2, Agustus 2020, 254-270

Al-Muṣṭalaḥāt al-Siyāsiyyah fī al-Qur'ān al-Karīm Dirāsah Lughawiyyah Dalāliyyah Fiqhiyyah fi Ḍaw' al-Lisāniyyāt al-Naṣṣiyyah

المصطلحات السياسية في القرآن الكريم
دراسة لغوية دلالية فقهية في ضوء اللسانيات النصية

Khālid Khamīs Muṣṭafa Farrāj
Educational Supervisor and Trainer for Arabic Language Teachers
in the Ministry of Education, Jordan
e-mail: farraj17@yahoo.com

Qusaiyen
Faculty of Tarbiyah and Teacher Training, Universitas Islam Negeri Ar-Raniry
Banda Aceh, Indonesia
e-mail: qusaiyen@ar-raniry.ac.id

Abstract
The study of the words of the Holy Qur'an and the formation of its terminology represent an origin of the language, given the constant of the affiliation of the Holy Qur'an to the heart of Arab life, and the beginning of its development. The Holy Qur'an is one of the great Arabic evidence from its vocabulary, terminology and eloquence. This study relied on the descriptive historical approach, followed by examples of political terms: peace and reconciliation, covenant and the Charter. It is also a semantic linguistic study, in the light of Quranic evidence, to differentiate the significance of these terms and their meanings, with reference to the semantic and use differences between those words.

Keywords: *Political terms; Holy Qur'an; linguistic study*

Abstrak
Studi tentang kata-kata dalam Alquran dan pembentukan terminologinya mewakili asal muasal bahasa tersebut, mengingat keterkaitan erat antara Alquran dengan kehidupan serta perkembangan masyarakat Arab. Alquran merupakan salah satu bukti kekuatan bahasa Arab, baik dari aspek kosa kata, lafal, dan terminologi yang luar biasa. Studi ini bertumpu pada pendekatan historis deskriptif, diikuti dengan contoh istilah politik: perdamaian dan rekonsiliasi, perjanjian dan piagam. Studi tentang bahasa merupakan bukti fiqhiyyah, melalui pendekatan linguistik semantik dalam perspektif Alquran, untuk membedakan signifikansi dari istilah-istilah ini dan maknanya dari perspektif semantik serta perbedaan antara kata-kata tersebut.

Kata kunci: *Istilah politik; Kitab Suci Alquran; Studi linguistik*

مستخلص
إن تناول ألفاظ القرآن الكريم وتشكيل مصطلحاته يمثل أصلا من أصول اللّغة؛ نظرا للثابت من انتساب القرآن الكريم إلى صميم الحياة العربيّة، وبدْء نُموّها، ويُعَدُّ عطاءُ القرآن الكريم في مقدّمة المادّة اللغويّة التي تفيدنا بهذا الخصوص، والقرآن الكريم حُجّةٌ من حُجَجِ العربيّة، ومُفرداتُه وألفاظه ومصطلحاته في أعلى سُلّمِ

الفصاحة فيها. وقد اعتمدت هذه الدّراسة على المنهج التاريخيّ الوصفيّ، متبوعًا بنماذج من المصطلحات السياسيّة وهي: السلام والصلح، والعهد والميثاق، فكانت دراسة لغويّة دلاليّة فقهيّة، مستنيرةً بالشواهد القرآنيّة، ومفرّقةً بين دلالات هذه المصطلحات، ومُنَوِّهة إلى الفروق الدلاليّة والاستعماليّة فيما بينها.

الكلمات الرئيسيّة: *المصطلحات السياسيّة؛ القرآن الكريم؛ دراسة لغويّة*

المقدمة

إنّ علم الدّلالة والمعنى يُعَدّ من الفروع الأساسيّة في البحث اللغويّ، وبخاصّة ما تعلق منه بالمفردات والمصطلحات، وأصولها الاشتقاقية، وتوسعها الدلالي في المراحل المختلفة من عمر اللّغة المعنية بالدرس والبحث، وغير بعيد عن تلك الاتّجاهات الاهتمام بالسّياق، حيثُ تأخذ الكلمة معناها من خلاله؛ ممّا يعطي تصوّرًا للتطوّر الحضاريّ للمجتمع.

ومثل هذا النوع من الدراسات يسير جنبًا إلى جنبٍ مع مُعطيات علم الأسلوب باتجاهاته الأساسية المعاصرة. ويعتمد البحث في مجال الألفاظ والمصطلحات في القرآن الكريم على المنهج التاريخي في دراسة اللّغة، وهو الذي يعني بمسألة التغيّر الدلاليّ للّغة، وما يحدث فيها من توسّع وتطوّر عبر الزمان والمكان في الاتجاهات المختلفة للّغة: الصّوتيّة، والصّرفيّة، والنّحويّة، والمُفردات، وذلك حسب نظام معين ثابت. وتُعّدُّ دراسة الألفاظ القرآنيّة من المسائل اللغويّة الحديثة؛ إذ إنَّ الدرس اللغويّ الحديث يتجه إلى النصوص اللغويّة ذاتها، لدراسة ظواهر اللّغة من أصولها واستعمالها اللغويّ، بعيدًا عن دراسات القدماء لتقنين اللّغة، حتى نصل من ذلك إلى فهم التطوّر والتوسّع اللغويّ عبر العصور؛ مما يفيد في وضع معجم تاريخيّ للّغة العربيّة.

ويمثلُ تناولُ ألفاظ القرآن الكريم وتشكيل مصطلحاته أصلًا من أصول اللّغة؛ نظرا للثابت من انتساب القرآن الكريم إلى صميم الحياة العربيّة، وبدء نموها، وعطاء القرآن الكريم يُعَدّ في مقدّمة المادّة اللغويّة التي تفيدنا بهذا الخصوص، والقرآن الكريم بمُفرداتُه وألفاظه ومصطلحاته، وطريقة تناولها هي من طرائق العربيّة وأساليبها، بل من أجلها وأسماها وأعلاها رُتْبةً ومنزلةً.

ومن الأسباب التي وجهت هذه الدراسة إلى تناول المصطلحات السياسيّة في القرآن الكريم أنه بحث جديد لم تتعرض له دراسة من قبل بصورته الشمولية المتوقفة على ألفاظ القرآن الكريم، وما عدا ذلك لم يكن أكثر من دراسات معجمية محدودة، أو معارضة لفكرة وجود مصطلحات سياسيّة في القرآن الكريم.

البحث

أهمية دراسة ألفاظ القرآن الكريم ومصطلحاته

يُعدُّ القرآن الكريم من الناحية اللغويّة ظاهرةً فريدة في تاريخ اللغات؛ إذ إنّه طوّر دلالات الألفاظ التي استعملها العرب ووسّعها، وهذا الحدث لم يتمّ بشكلٍ تدريجيٍّ، بل بطريقة مفاجئة. فبنزول القرآن الكريم انتقلت اللّغة العربيّة من المرحلة اللَّهجِيّة الجاهليّة إلى لغةٍ مُنظَّمةٍ فنيًا، وهذه النقلة خلقت من الوجهين: الأدبي واللغويّ فصلًا مهما بين لغة العرب قبل الإسلام ولغة القرآن الكريم[1].

[1] انظر الظاهرة القرآنية، مالك بن نبي، 191.

وبهذا الكتاب العظيم تسامت العربيّة من كونها لغةَ أدبٍ نتبيّنها في الشعر القديم إلى لغةِ علمٍ لها **مصطلحها الشريف**؛ كي تنقل فكرة الثقافة الجديدة، والحضارة الوليدة. يقول المفكر الإسلامي مالك بن نبّي في كتابه (الظاهرة القرآنيّة): " إنّ المسألة اللغويّة التي أثارها القرآن تستحق في ذاتها دراسة جادة تضم ألفاظه الجديدة واستخدامه الفذّ للكلمات[2]؛ ذلك أنّ بيان ألفاظ القرآن وتوضيح مصطلحاته ومفاهيمه هو قسيم حفظ القرآن نفسه؛ إذ لا يُمكن أنْ يتحقّق حفظُ النصّ، الذي تعهد الله بحفظه، دون حفظ لغته العربيّة وألفاظه ومصطلحاته.

والمقصود بالمصطلح هو تسميّة الشيء باسم ما يُنقل عن مَوضعه الأوّل، وإخراج اللفظ عن معنًى لغويٍّ إلى آخرَ لمناسبةٍ بينهما، فالمصطلح لفظ خصَّصه الاستعمال في علم من العلوم، فأخرجه من الاستعمال اللغويّ العام إلى استعمال لغويّ خاص بعلم من العلوم، فصار له معنًى دلاليٌّ آخرُ جديد مُغاير لمعناه السابق؛ بسبب استعمال ذلك العلم أو الفنّ له في مجالاته المختلفة، بحيثُ تسبق إلى الذهن عند ذكرها[3].

وتتولّد المصطلحات بطرق عدّة في العربية، منها: التوليد بالاشتقاق، والتوليد بالمجاز، والتوليد بالنّحت، والتوليد بالتّعريب، بالإضافة إلى ما قدمه التراث العربي الزاخر من مُصطلحات. وقد عمدت الدراسة إلى اعتماد توليد المُصطلحات بالاشتقاق؛ نظرًا لأنَّ العربيّة هي لغة اشتقاقيّة من الطراز الأول، فللفعل مشتقات عديدة مثل: فعل، وأفعل، وفعّل، وفاعل، واستفعل، وافعل، وافعال، وافعوعل، وافعول، وانفعل، وافتعل، وتفعّل، وتفاعل، وفعلل، وتفعلل، بالإضافة إلى مصادرها، ومشتقاتها الاسمية؛ كاسم الفاعل، واسم المفعول، واسم المرة، واسم الهيئة، واسم الزمان، واسم المكان، واسم التفصيل ...

فالمصطلحات والألفاظ والمفاهيم القرآنيّة هي المعالم الفكرية التي تحدد هُويّة الأمّة بما لها من رصيدٍ نفسيّ، ودلالاتٍ فكريّة، وتطبيقاتٍ تاريخيّة مأمونةٍ، وهي نقاط الارتكاز من الناحية الثقافيّة والحضاريّة[4]، والتي قامت عليها جملة العلوم الإسلاميّة: من نحوٍ، صرف، وبلاغة، ودلالة، وفقه، ومنطق... إلخ، مستمدّة قواعدها وأصولها من لغة القرآن الكريم. وإنّ الدّعوة إلى المحافظة على المصطلحات ومدلولاتها لا تتعارض مع الامتداد بها، والتطوير لهذه المدلولات، شرط استصحاب المعنى الأصلي وعدم الخروج عليه[5].

وقد بدأت العناية بالعربيّة ألفاظًا ومفاهيم منذ أن نزلت أوّل آيات القرآن الكريم على الرّسول ε بقوله: {**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ**} [العلق:1]، ثم توالى نزول القرآن وما فيه ممّا استجدّ في اللفظ والمعنى، ممّا لم يكن للعربيّة عهد به قبل الإسلام، وكان له عظيمُ التأثير في جوانب الحياة جميعها: الاجتماعيّة واللغويّة والسياسيّة، وقد لفتت ألفاظ القرآن الكريم أنظار العلماء: قدامى ومحدثين، فخصّوها بالدّراسة والتأمّل والبحث عن أسرارها، وعدّوها أوّل ما يحتاج أنْ يُشتغل به من علوم القرآن لما فيه من نفع في كلِّ علمٍ من علوم الشَّرع، يقول الراغب الأصفهانيّ عن ألفاظ القرآن الكريم إنها: " لبُّ كلام العرب وزبدته وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع حُذّاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم، وما عداها وعدا

---

[2] المرجع السابق، 192.

[3] انظر بين مصطلح واصطلاح، عصام فاروق، https://www.alukah.net/literature_language/0/109932/

[4] انظر في شرف aالعربية، إبراهيم السامرائي، ص(8-22).

[5] المرجع السابق، (8-22).

الألفاظ المُتفرّعات عنها والمشتقات منها، هو بالإضافة إليها كالقشور والنّوى بالإضافة إلى أطايب الثمر"[6]، وبناء عليه، فلا يرى الباحثان بأسًا أنْ تضمَّ هذه الدّراسة مُصطلحاتٍ متفرّعة أو مُشتقّة من ألفاظ القرآن الكريم.

قال ابن فارس عن الانقلاب المفاجئ الذي ضرب الحياة العربيّة الجاهليّة: " فلما جاء الله – جلَّ ثناؤه – بالإسلام حالت أحوال ونسخت ديانات وأبطلت أمور، ونقلت من اللّغة ألفاظًا من مواضيعَ إلى أخر بزيادات زيدت، وشرائع شُرعت وشرائط شُرطت..."[7]، وكان في نقل الإسلام ألفاظًا من مواضيع إلى أخر– نموُ اللّغة وتوسّعُ الدلالة فيها، وظهور ما يُسمّى بالحقيقة الشرعيّة[8].

وكان فهم معاني مفردات القرآن الكريم هو الموضوع الرئيس الذي عُني به علماء القرآن الأوائل، وقد أسهم علماء اللّغة والفكر فيه، وكان فهم هذه المعاني من أبرز ميادين الحركة الفكريّة، وخاصّة في صدر الإسلام، في مكّة والمدينة والبصرة، والكوفة، ودمشق.

وقد أدرك اللغويّون القدامى أنَّ لغة التنزيل هي لغة الإعجاز[9]: وكان الوقوف على المشكل في القرآن وتأويله يمثّل مادّة علم لُغويّ تاريخيّ، ينصرف إلى موادّ أشكلت على الدارسين فذهبوا إلى معرفة أصولها وما آلت إليه في الكلم الشريف، وكان لنا من هذا الدرس جملة كتب في القرآن والحديث، منها: (تأويل مُشكل القرآن) لابن قتيبة، (ومجاز القرآن) لأبي عبيد، و(معاني القرآن) للفَرّاء، و(النهاية في غريب الحديث والأثر) لابن الأثير، و(الأشباه والنظائر) لمُقاتل بن سليمان البلخيّ وغيرها...، وقد تجاوز الدرس اللغويّ القرآنيّ مادّة المشكل إلى مادّة (المجاز)، والمراد بـ (المجاز) في كتب الفن: مسألة (الدّلالة)، وهذه الدّلالة في هذا النوع من الكتب القديمة شيء ممّا يدعى في عصرنا الحاضر بـ: (التطور اللغويّ)، ومن هنا كان هذا المجاز بهذا المعنى غير المجاز لدى علماء البيان[10].

وقد امتازت العربيّة بوفرة كلماتها المتدرّجة في التفريق بين درجات الشّيء الواحد ومراحله، فهذا الإنسان جنينًا ثُمّ وليدًا، ثمّ رضيعًا ثمّ طفلا ثمّ فطيمًا ثمّ دارجًا ثمّ صبيًا ثمّ غلامًا ثمّ شابًا ثمّ كهلاً...[11]، ممّا لا يتوافر في لغة ثانية. ومع انتقال اللّغة من السّلف إلى الخلف ضاع كثير من الفروق بين ألفاظ اللّغة المتدرّجة حتى غدت متقاربة في المعنى، ثم جاء من بعدهم ليعدّوها متساويّة في المعنى، ثمّ جاء بعد حين من أطلق عليها بـ(**المترادفة**)، وظلّت الفروق الفاصلة بين ألفاظ اللّغة تدقّ وتضعف، حتى غدت ألفاظًا كثيرة في ظنّ العامة من الناس متساويةً في المعنى، وما هي بالمتقاربة في شيء من المعنى.

والمتفحص في نصوص العربيّة وشواهدها، لن يجد شاهدًا على براعة استخدام ألفاظ العربيّة في غير القرآن الكريم، فالقرآن ينتقي ألفاظه ويختارها بدقّة متناهية؛ بحيثُ يستخدم كلّ لفظة في موضعها الذي تؤدّي فيه معناها المراد في إحكام شديد. يقول

---

[6] المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، 55.

[7] الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العربية وكلامها، تح: عمر فاروق الطباع، 78، والمزهر، السيوطي، 1/ 294.

[8] انظر الحقيقة الشرعية وتنمية اللغة العربية، أحمد مطلوب، 322.

[9] في شرف العربية، 35–37.

[10] المرجع السابق نفسه.

[11] انظر فقه اللغة، أبو منصور الثعالبي، تح: جمال طلبة، 124–125.

الخَطّابي عن دقّة الاستعمال القرآني للألفاظ: " اعلمْ أنّ القرآن إنّما صار مُعجزًا؛ لأنّه جاء بأفصح الألفاظ في أحسنِ نُظوم التأليف مُضمّنًا أحسن المعاني... واضعا كلّ شيء منها موضعه الذي لا يُرى شَيء أولى منه "، ويضيف قائلا: " إنّ الإتيان بمثل هذه الأمور، والجمع بين شتاتها حتى تنتظم وتتّسق أمرٌ تعجز عنه قِوى البشر، ولا تبلغه قدرهم، فانقطع الخلق دونه"[12]. وكيف لمخلوق أنْ يضع لفظًا مكان لفظ في القرآن الكريم مَهْما اقترب في المعنى، وهو لا يَرى في ألفاظه التي اختارها موضعًا أوْلى منه، ثمَّ يُقال: إنَّ بين هذه الألفاظ تساوٍ في المعنى وتطابق.

لقد اختار الله تعالى العربيّة للقرآن، واختار القرآن للعربيّة، فهما قرينان لا يفترقان إلى قيام السّاعة؛ ممّا أعطى العربيّة وألفاظها قدرة على الثبات والتّصدّي لقوانين التّغيّر والتقسيم، والتشتُّت والاضمحلال؛ ممّا يصنع هوّة واسعة بين الماضي والحاضر، والمستقبل، ووَجَّهَها نحو التوحُّدِ والتوسُّع الدّلاليّ في المفردات والأساليب، ثابتة في قواعدها الصرفيّة والنحويّة والصوتيّة [13].

الحقيقة اللغويّة والحقيقة الشرعيّة

فتح القرآن الكريم الطريق لمن يريد من القدماء أنْ يتوسّع في اللّغة، ويعطي الألفاظ دلالة جديدة يقتضيها التطور والتوسّع الذي تمرّ به اللّغة العربيّة؛ وذلك لأنّه أوّل من نقل الألفاظ إلى أسماء شرعية وأخرى دينية[14]، وذكر كثيرا من الألفاظ الجديدة مثل القرآن والفرقان والتيمم، يقول الجاحظ في حديثه عن ألفاظ القرآن الكريم: " فإذا كان العرب يشتقون كلامًا من كلامهم، وأسماءً من أسمائِهم، واللّغة عارية في أيديهم ممّن خلقهم، ومكنهم وألهمهم وعلمهم، وكان ذلك منهم صوابًا عند جميع الناس، فالذي أعارهم هذه النّعمة أحقُّ بالاشتقاقِ، وأوجبُ بالطاعةِ، وكما أنَّ له أنْ يبتدي الأسماء فكذلك له أن يبتدئها كما يجب"[15]، ويضيف الجاحظ قائلا: " وقد سمّى كتابه المنزّل قُرآنا، وهذا الاسم لم يكن حتى كان[16]، فالقرآن الكريم وإنْ كان عربيا إلا أنّه أحدث ثورة في الألفاظ والمصطلحات، حتى في اسمه.

ويعلق أحمد مطلوب على كلام الجاحظ قائلا: "إنَّ القرآن أطلق الألفاظ وأكسبها دلالة تُعبّر عن الحياة الجديدة وأمثلة ذلك كثيرة، فالأسماء المحدثة في الإسلام والمصطلحات العلمية والألفاظ الحضارية وغيرها تدخل في هذا الباب الواسع، ولعلّ البحث في الحقيقة الشرعيّة يمثّل جانبًا من الجوانب الكثيرة التي أظهرها الإسلام ودفع اللّغة إلى الازدهار الذي شهدته القرون"[17].

والحقيقة الشرعيّة: هي اللفظة التي يُستفاد من جهة الشرع في وضعها لمعنى غير ما كانت تدل عليه في أصل وضعها اللغويّ[18]؛ نحو: السلام والصلح، والعهد والميثاق؛ إذ وسّع القرآن دلالة هذه الألفاظ وطورها، ونقل الدّلالة من معنًى معروف إلى

---

12 ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، الرماني والخطابي وعبد القاهر الجرجاني، ج: محمد خلف الله ومحمد سلام، 27 – 28.

13 انظر بينات المعجزة الخالدة، حسن عتر، 153، واللّغة العربيّة أساس نهضة أمتنا ووحدتها، 22، والفصحى لغة القرآن، أنور الجندي، 57.

14 انظر الحقيقة الشرعية وتنمية اللّغة العربيّة، 331 ـ 332.

15 الحيوان، الجاحظ، عمرو بن بحر، تح: عبد السلام هارون (348 / 1). وتحديث الجاحظ في الحيوان عن الألفاظ الجاهلية المتروكة، نحو: المكس، وأنعم صباحا، وأبيت اللعن، وعلامة للجارية، والمرباع من الغنيمة، وأن الإسلام أحدث لفظة المخضرم لمن أدرك الجاهلية والإسلام، والمنافق، والتيمم ...

16 الحيوان، الجاحظ، 348/1.

17 انظر الحقيقة الشرعية وتنمية اللّغة العربيّة، 331 – 332.

18 كتاب الطراز، 1 / 55.

آخرَ يقتضيه الشّرع. وفي المقابل نجد الحقيقة العربيّة، وهي "أساس المصطلحات العلميّة في كلِّ فرع من فروع العلم والمعرفة، وفيما يتّفق عليه في بيئة من البيئات أو في عهد من العهود"[19].

دلالة الألفاظ ودورها في اللّغة:

الدلالة هي إثارة للمعنى الذهني، وبين اللفظ والمعنى في كلّ لغة إثارة متبادلة وتداع مستمر، وعلم اللّغة يبحث في هذه الصلة بين اللفظ والمعنى في أحد فروعه المخصص لهذا المبحث وعلم دلالة الألفاظ، وعليه فالدلالة ليست مرادفة للمعنى، ففي الاتصال اللغويّ؛ أي نقل الأفكار عن اللّغة رمز دال هو اللفظ، ومدلول هو المعنى، ودلالة، وهي الارتباط [20]، وإن الأساس الذي يقوم عليه علم الدلالة هو المعنى لمعرفة ماهية الألفاظ. ويري أكثر اللغويّين المحدثين أنّ للمعنى نوعين رئيسين يجمعان تحتهما بقية أنواع المعنى، وهما:

الأول: المعنى المعجمي: وهو المعنى الذي يقصد إليه، ويكون خارج السياق الكلامي، وفيه يكون اللفظ محايدًا وساكنًا، غير متاثر بعناصر مقاليّة لفظية أو حالية مقاميّة [21]. ويكون المعنى المعجمى غير خالص الدلالة على المفهوم؛ لأنّه يدلّ على التصوّر الذي يستدعيه اللفظ المتجرد من العرف الاجتماعيّ والمُعتقد الدينيّ عند الإطلاق، والمُنعزل عن السياق الاستعماليّ.

ومن طبيعة المعنى المعجميّ أنْ يكون مُتعدّدًا، أو محتملا[22]، وفي ظلّ هذا المعنى يظهر التقارب بين الألفاظ بأكثر ممّا يدعو غير المتأمل إلى القول بالترادف بين الألفاظ المتقاربة في المعني مهما صغرت مساحة اتحاد المعنى بينهما.

الثاني: المعنى السياقي: وهو المعنى الذي توحيه الكلمة من خلال تفاعلها في السياق الكلامي متأثّرة بعناصر مقاليّة لفظيّة من ترتيب داخل الجملة، وما ينشأ عن هذا الترتيب من علاقات، وطريقة نطق هذا اللفظ. أمّا العناصر الحالية المقاميّة فهي من نحو: شخصيّة المتكلّم وثقافته وحالته النفسيّة وشخصيّة السّامع والحضور في أثناء الكلام، والأشياء المتصّلة بالكلام والظروف المحيطة كالبنية والزمن والأحداث المعاصرة له[23]، وللسياق دور كبير في التحليل الدلاليّ؛ نظرًا لأهميّته في تعيين قيمة الكلمة؛ ففي كلّ مرّة تستعمل الكلمة فيه تكتسب معنًى مُحدّدًا مُؤقتًا، ويفرض السياق قيمة واحدة للكلمة هي: المعنى الذي تدلُّ عليه في سياقها.

تناول عبد القاهر الجرجانيّ المعنيين: المعجميّ والسّياقيّ، وقصد بالمعنى المعجميّ: المعنى المفهوم من ظاهر اللفظ الذي تصل إليه بغير وساطة، أمّا المعنى السياقيّ: فهو تلك الدلالة المجازيّة التي تتفرع عن الدلالة المعجميّة وأطلق عليها **معنى المعنى**[24]، يقول عبد القاهر الجرجانيّ: إنّ الألفاظ المفردة التي هي أوضاع اللّغة لم توضع لتعرف معانيها في أنفسها، ولكن لأنْ يُضَمّ بعضُها إلى

19 الحقيقة الشرعية وتنمية اللّغة العربيّة، 320 – 323.

20 فقه اللّغة وخصائص العربيّة، 168.

21 دراسة التطور الدلالي في العربيّة الفصحى، 31، وانظر البحث الدلالي عند الأصوليين، 31.

22 انظر ألفاظ العلم والمعرفة في اللّغة العربيّة، 89، وانظر اللّغة العربيّة مبناها ومعناها، تمام حسان، 323 – 324.

23 البحث الدلالي عند الأصوليين، 32.

24 انظر دلائل الأعجاز، عبد القاهر الجرجاني، تح: محمود شاكر، 263.

بعض بطرق معلومة فتفرق فيما بينها من فوائد[25]، فقدرة الكلمة على التعبير عن مدلولات متعدّدة، إنما هي خاصّة من الخواصّ الأساسيّة للكلام الإنسانيّ، وإن نظرة واحدة في أيِّ معجم من معجمات اللّغة لتعطينا فكرة عن كثرة ورود هذه الظاهرة[26]؛ ولذلك فإنّ الدلالة الحقيقيّة للألفاظ لا تكون إلا إذا نُظِّمَت تلك الألفاظ في سياق مُعيّن، والسّياق القرآنيّ اختار الألفاظ التي تلتحم به التحامًا كاملًا، فاللفظة في المعجم تكون ذاتِ معانٍ متعدّدةً مُحتَمَلة، ولكنّ معناها يتحدّد عندما ترد في سياق، بيد أنّ معنى اللفظ يبلغ الكمال عندما يرد في القرآن الكريم، وفي إطار لون من ألوان السياق[27]، ويقول **ويتنج**: " لا تنظر إلى معنى الكلمة بل انظر إلى استعمالها"[28].

وهنالك دلالة تتدرّج ضمن الدلالة السياقيّة، وهي الدلالة التأمليّة، ويقصد بها شرح المعنى الثاني أو الكشف عن صورة المعنى الأول والبلوغ إلى غايته من الفكر، وسبب وجود هذا النوع من الدلالة أن القرآن الكريم تكون نصوصه إمّا قطعية الدلالة على المعاني المستفادة منها، أو ظنيّة الدلالة فيتمّ توجيه المعنى إلى ما يقتضيه المقام بترجيح وجهٍ من وجوه المعنى القرينة تمنع من إرادة ظاهره[29].

وتشكّل ألفاظ كلّ لغة اللبنات الأساسيّة التي تتكوّن منها تلك اللّغة، فاللّغة إمّا منطوقة وإما مكتوبة، ويرتبط اللفظ بالمدلول الذي يحمله ارتباطًا وثيقًا، وتختلف درجة هذا الارتباط من لغة إلى أخرى؛ يقول سيبويه في تعريف أقسام الكلم: " فالكلم اسم وفعل وحرف جاء لمعنى"[30]؛ وقال الزمخشريّ في المفصل: " الكلمة هي اللفظة الدالة على معنى مفرد بالوضع، وهي جنس تحته ثلاثة أنواع: الاسم والفعل والحرف"[31]، وفرّق ابن يعيش في المفصل نقلا عن سيبويه قائلا إنّ:"كلّ كلمة لفظة وليس كلّ لفظة كلمة[32]؛ وذلك أنّ الكلمة وحدة صامتة من وحدات اللّغة، أنا اللفظ فهو وحدة منطوقة من وحدات الكلام، واللفظ يشير بوجه خاص إلى الناحيّة الصوتيّة من الكلمة، وأنّ الكلمة تشير إليها وإلى المفهوم المعنويّ للفظ معًا[33]. واللفظ يشمل المهملة وما لا معنى له، والمستعمل من وضع واضع وليس ذلك في الكلمة.

أمّا عند المحدثين فقد أصبحت اللفظة محدّدةً واضحةَ المعالم؛ يقول (بامر) في تعريف الكلمة بأنها: " أصغر وحدة كلامية قادرة على القيام بدور نطق تام"، وعرفها ستيفن أولمان بأنها: أصغر وحدة ذات معنى الكلام واللّغة"[34]. و"تظل الكلمة جسمًا

---

[25] المرجع السابق، 415.

[26] دور الكلمة في اللّغة، 115.

[27] سر الإعجاز في نوع الصيغ المشتقة من أصل لغوي واحد في القرآن الكريم، 36، وانظر مظاهر الترادف بين المحدثين والقدماء، 13 – 14.

[28] مناهج البحث اللغويّ (91).

[29] انظر المجاز وأثره في الدرس اللغويّ، 138.

[30] الكتاب، سيبويه، 12/1.

[31] شرح المفصل، ابن يعيش، 18/1.

[32] المرجع السابق، 19/1.

[33] فقه اللغة وخصائص العربية، ابن جني، 167

[34] دور الكلمة في اللغة، 49.

ميّتًا من غير روح عندما تكون مفردة، ولا تحمل سوى معنى معجمي متعدد ومحتمل، فإذا ما أدخلت في سياق لغويّ مناسب لها برزت بثوب جديد، ودبَّت فيها الحياة وسَرَت فيها الحرارة"[35].

يقول تمّام حسّان في تعريف الكلمة بأنّها صيغة ذات وظيفة لغويّة معيّنة في تركيب الجملة تقوم بدور وَحدة من وَحَدات المُعجم، وتصلح لأنْ تفرد أو تحدث أو تحشى، أو يُغير موضعها، أو يستبدل بها غيرها في السّياق، وترجع في مادتها غالبًا إلى أصول ثلاثة، وقد تلحق بها زوائد[36].

والخُصوصيّة في اللفظ والمصطلح أصل الدقّة في التعبير، والوضوح في المعنى، والصّدق في الدلالة؛ لأنّ الكلمة إذا تمكّنت في موضعها الأصليّ دلّت على المعنى كلّه، أما إذا حُشِرَت فيه حشرًا، أو قُصِرَت عليه قَصرًا فإنّها تدلّ على بعض المَعنى، أو أبانت عن غيره[37].

نماذج من المصطلحات السياسية في القرآن الكريم:

وقفت الدّراسة على مجموعة من المصطلحات السياسية والعسكرية التي وردت في القرآن الكريم، ومنها: السلم والصلح، والعهد والميثاق. وقد قام الباحثان بدراسة هذه المصطلحات دراسة لُغويّة دِلاليّة عند المُفسرين واللغويّين والفُقهاء، والقدماء والمحدثين في ضوء اللسانيات الحديثة.

أوّلا: السلام والصلح:

تشابه استعمال مصطلحيّ السِّلمُ والصُّلْح واضطرب عند كتاب السِّير والمُفسرين، والفقهاء والمحدثين واللغويّين، كما نجد هذا الاضطراب عند كتّاب الصّحافة والإعلام، وفي المناهج المدرسيّة والجامعية، حتى لا يكاد الدارس يجد فرقًا ذا دلالة بينهما؛ لذلك كان هذا البحث في دلالة هذين المصطلحين مُستقصيًا دلالتهما في الاستعمال القرآنيّ، وفي الحديث الصحيح، وعند اللغويّين في المعاجم. وفيما يأتي مناقشة دلالة كلٍّ منهما، ومجال استعمالاتها واشتقاقها.

السّلام: اسمٌ من أسماء الله الحُسنَى، وهو تحيّةُ المسلمينَ اليومية الأولَى، وتحيةُ أهلِ الجنّة، أما السَّلمُ فهو يدُلُّ على الصِّحةِ والعافية، نقول: سَلِمَ له الشَّيء؛ أي: خَلُصَ فهو سالمٌ وسليم، وسلّمَهُ اللهُ منَ الآفةِ: وقاهُ إيّاها، **وأسْلَمَ**: انقادَ ودَخلَ في دين الإسلام، وأسلم أمْرَه إليه: فَوّضه[38]، **والسلم:** بفتحِ السّين وكَسرِها بمعنَى الصُّلح، يُذكّرُ ويُؤَنّثُ[39]، والسِّلْمُ يُذَكّرُ ويُؤنّثُ تأنيثَ نَقيضِها، وهو الحرب؛ قال العباس بن مرداس:

السِّلْمُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيتَ بِهِ ** وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرَعُ**[40]

---

35 انظر جماليات المفردة القرآنية، 28.

36 انظر مناهج البحث في اللّغة، 266.

37 انظر دفاع عن البلاغة، 83.

38 انظر معجم المقاييس في اللغة، 487، لسان العرب، مادة (سلم)، والقاموس المحيط (سلم).

39 الكليات، أبو البقاء الكفوي، 507، المفردات، 421.

40 لسان العرب، مادة (أبس)، بمعنى صغّر.

والسِّلم في العربيّة المُعاصرة مُذكّر. وسَلَّمَ الجيشُ لعدوّه: أقرَّ له بالغَلَبة ... واسْتَسْلَمَ: انْقادَ[41]. وقد كَثُرُ وُرودُ مادّة (سلم) في القرآن الكريم؛ إذ تكرّرت في (157) مئةٍ وسَبعٍ وخمسينَ مرّة، في حين لم تَرِدْ لفظةُ الحَربِ التي تقابلها في الدّلالة سِوى (6) ستِّ مرّات؛ **ممّا يؤكّدُ لنا أنَّ دَعوةَ الإسلام دعوة تنزعُ وتميل إلى السّلامِ والمَودَّة، والتَّعايشِ السِّلميّ بينَ الناس.**

ولتحقيقِ السِّلم حَضّ الإسلامُ على إجابةِ كلِّ مَن دَعا إليه أو طالب به، فقال تعالى:{ **وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ**} [الأنفال:61]، وتقرير الإسلامِ للسِّلمِ هي قاعدةٌ عامّة في علاقاته الدّولية، لا يتناقضُ مع الجهاد في سبيل الله، كضرورةٍ لحمايةِ الإسلام؛ لأنّ السِّلامَ يبقَى مُجرّد كلامٍ، وَلَنْ تجدَ له أيَّ صدًى، إذا لم تكنْ له قوّةٌ عاقلةٌ تَدعَمه، وتَستَطيعُ المحافظة عليه، ولذلك دعا الإسلامُ إلى الإعدادِ والاستعداد فقال: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ} [الأنفال:60].

وأمّا **السِّلامُ** الذي يدعو إليهِ الإسلام فهو ليس سلام مَن يلجأ إليه خَوفًا من اندلاع الحروب، أو حفاظًا على المُكتَسباتِ المادّية والمناصب، أو يأسًا من النُّصرة؛ بسَببِ ضَعفِ الإمكانات والمقدرات[42]، فالسِّلم في مثل هذه الحالة لا يعني سوى الجبنِ والخَوف، والذلّ والانكسار والمَهانة، وهو ما لا يقبله الإسلامُ عبادِ اللهِ الصّالحين؛ يقول اللهُ تعالى: {**فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ**} [محمد: 35].

وقد سبقت كلمة (**فلا تهنوا**) في الآية السابقة الدَّعوةَ إلى السِّلم في الآية؛ لأنّ سَببَ الدّعوة هو الوَهنُ والهَوى والضّعفُ والذُّلّ، **فقد نهت الآيةُ المسلمين عن الأمرين: الوَهنِ والدعوةِ إلى السّلم**، وكأنّ الآيةَ تتعجّبُ من هذه الدعوةِ، فكيف يهنون ويدعون إلى السِّلْم، ويَسْتَسْلمونَ للأعداء مع أنّ اللهَ معهم، وهم الأعلونَ بإذنِ الله، وهم على حقّ؟[43].

وقد وردَتْ كلمة (السِّلم) في القرآن الكريم بمعنى المَيل للاسْتِسلام مرّة أخرَى في سياقِ القتالِ بينَ المسلمين والأعداء، وذلك في قوله تعالى: {**وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ**} [الأنفال:61]. ومعنى **السِّلْم** هنا: الميل للاسْتسلام، وهي تُخبرُ عن الكفّار وهزيمتهم أمامَ المسلمين، وخُضوعهم واستِسْلامهم.

وفي هذه الحالةِ يكونونَ قد تركوا الحلَّ العَسكريّ، ومالوا وجنحوا إلى المُسالمة وإلى الاسْتِسلام بسبب هزيمتهم، وهنا يجوزُ للمسلمين الاستجابةُ لجُنوحِ الكفّار ومَيلِهم واستسلامهم[44]، أما في حال ميلِ المسلمين إلى السَّلم وهم في حالة ضعف وهزيمة، وأخذوا بالحلِّ السياسيّ؛ مما يمكن العدو من فرض شروطه وسيطرته على المسلمين.

وقد جاءت مادّة (سَلَمَ) في السّياق القرآنيّ بمعانٍ عَديدة؛ ومنها[45]:

---

[41] المعجم الوسيط، 446.

[42] عناصر القوة في الإسلام، محمد الصوّاف، 109.

[43] لطائف قرآنية، صلاح الخالدي، 109.

[44] المرجع السابق نفسه.

[45] قاموس القرآن، 244، ومفردات غريب القرآن، 421.

1. **الحفظ**، في قوله تعالى: {**وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ**} [الأنفال:43].

2. **التحيّة (تحيّة الإسلام)**، في قوله تعالى: { خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ} [إبراهيم:23].

3. **الاستسلام والانقياد**، في قوله تعالى: { إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [البقرة:131].

4. **الإسلام**، في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً} [البقرة:207].

5. **الإخلاص**، في قوله تعالى: { فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ} [العمران:20].

6. **الصحّة والعافية**، في قوله تعالى: { **إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ** } [الشعراء: 89].

7. **المسالمة والسّلام**، في قوله تعالى: {**وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ** إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [الأنفال:61].

و**السّلم** في حقيقته الشرعية لا يبتعدُ عن دلالته اللغويّة، ولذا قالوا: **هو تركُ الجهاد مع الكافرينَ بشروط**[46]، **أمّا الاستسلام: فهو إلقاءُ القيادة إلى الآخرين معَ الاستخذاء والهوان، والنّزولُ على الحكم وقَبولُ الجزية**[47].

وفي الحياة العسكرية اليومَ نقول: سَلِمَ من المعركة؛ أيْ: لم يُصَبْ بأذًى، وسَلّمَ: ألقَى السّلاح، واسْتَسْلَم: ألقَى السّلاحَ بشروطٍ أو بدونها، والسّلام يعني: التّحيةُ العَسْكَرِيّةُ، والصُّلحُ، والنَّشيد الوطني، والسّلم: الأسير من غيرِ الحَرب[48].

ويميلُ الباحثان إلى أنّ لفظة السّلم مصطلحٌ إسلاميٌّ سياسيّ عسكريّ؛ لمُلازمتها موضوعات الحرب والجهاد والمعارك **والمفاوضات السياسية بين المتخاصمين، وأنَّ لفظةَ السّلم هي من المشتركِ اللفظيّ**[49]، ولفظة السّلم في حالة تَقابُلٍ دَلاليّ معَ لَفظةِ الحَرب.

الصُّلح:

تَسكنُ النفوسُ للصُّلحِ، ويزول به الخلاف، فالصُّلحُ خيرٌ مُطلق، وهو خيرٌ من الفُرقة والخصومة، ويعودُ الأصلُ اللغويّ لمادّة (صَلَحَ) إلى ما يدلّ على زَوال الفَساد[50]، وصَلَح يَصْلُحُ صَلاحًا وصُلوحًا، وصَلَح الشَّيء: كان نافعًا أو مُناسبًا، وأنشدَ أبو زيد:

فكَيْفَ بأَطْرَافِي إذا ما شَتَمْتَنِي ... وما بَعْدَ شَتْمِ الوَالِدَيْنِ صُلُوحُ[51]

واصطَلَحَ القومُ: زالَ ما بينهم من خِلافٍ. والصُّلْحُ إنهاءُ الخُصومة، وإنهاءُ حالةِ الحروب، والسّلم[52]، والصُّلح خير من الفَساد. وقيل معناها: استقامة الحالة[53]، وقد قُوبِلَ في التَّنزيل بالعِنادِ تارَةً، وبالسَّيئ تارةً أُخرى؛ قال تعالى: {**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ**} [البقرة: 11].

---

[46] الموسوعة الفقهية، 25/ 230.

[47] معجم لغة الفقهاء، 41.

[48] المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، 354/1.

[49] انظر معجم المقاييس في اللغة، 574، والمعجم الوسيط مادة (صلح).

[50] لسان العرب، ابن منظور، مادة (صلح).

[51] المعجم الوسيط، مادة (صلح).

[52] انظر الكليات، 560، وتفسير القرطبي، 203/1، والقاموس المحيط، 293.

وقد غلبَ استعمال الصُّلح على المودّة بين الناس وإزالة ما بينهم من الضغائن، والصُّلح في الفقه نوع من ذلك؛ لأنّ فيه إزالة خصومة بترك بعض الحق[54].

أما عدد مرّات وُرودِ لفظة (صلح) ومشتقاتها في سائر سُوِر القرآن؛ إذ وردت في (180) مئةٍ وثمانين موضعًا، وجاءت في معانٍ عدّة؛ ومن هذه المعاني التي وردت[55]:

- **حُسْن المنزلة**، في قوله تعالى:**{وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِه قَوْمًا صَالِحِينَ}** [يوسف:9].
- **الرّفق**، في قوله تعالى:**{ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ}** [القصص:27].
- **تسوية الخلق**، في قوله تعالى:{ **لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنْ الشَّاكِرِينَ**} [الأعراف:189].
- **الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر**، في قوله تعالى:{ **وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ}** [هود:117].
- **أداء الأمانة**، في قوله تعالى:{ **وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا**} [الكهف:82].
- **الإحسان**، في قوله تعالى:{ **إِنْ أُرِيدُ إِلا الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلا بِاللهِ}** [هود:88].

والصُّلْحُ في الاصطلاحِ الفِقْهِيّ: مُعاقَدَةٌ يَرتَفعُ بها النّزاعُ بين الخصوم، ويُتَوصّلُ بها إلى الموافقة بين المختلفين، فهو عَقدٌ وُضِعَ لرَفعِ المنازعة بعدَ وُقوعها بالتّراضي[56].

وقد استخدمت لفظةُ الصُّلحِ في الحياةِ العَسْكرية؛ لتَدُلَّ على معانٍ مُتعددةٍ؛ يقال: صَلُح الجنديّ: بمعنى أنه أصبحَ مُدربًا، وزال عنه الفساد، ويقال: أصلِح السّلْح (السّلاح): أزال عَطَبه، وأصلحَ الخُطَّةَ: أكمل نواقصها، والصّلاحيةُ العَسْكريّة: هي مَدى ما يُخَوِّلُه (يعطيه) القانون العَسْكريّ للعَسْكَريّ من حقّ التَّصرُّف فيه، ولكلّ أمرٍ وقائدٍ ومَسؤولٍ عَسكريّ صَلاحيةٌ مُعينةٌ، والصُّلحُ: والسّلْمُ يعني إنهاء حالةِ الحَرْب[57].

ويرى الباحثان أنّ لفظة (صلح) ومشتقاتها لفظةٌ سياسيّة عسكريّة واجتماعيّة، كما جاء سابقًا، ويرى أنّها لا تتساوَى أبدًا مع لَفظةِ السّلم؛ وذلك لأنَّ المقابلَ لِكلمةِ السّلمِ هو لفظةُ الحَرب، أمّا المقابلُ للصلحِ فهو الفَساد، ويؤكّد الباحثان أنّ القرآن الكريم أوردَ لفظةَ السّلمِ في المعاركِ بينَ الإسلام والأعداءِ المُخالفين له: دارًا وفكرًا ومبدأً، في حينَ نجدُ من خِلال استعراضِ مادّة

---

[53] المفردات، 489، وبصائر ذوي التمييز، 431/3، وعمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، 404/2.

[54] عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، 404/2.

[55] انظر قاموس القرآن، 282.

[56] الموسوعة الفقهية، 50/27، وانظر معجم لغة الفقهاء، 428، والتعريفات، 134.

[57] انظر المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، 428/1.

(صَلَحَ) أنها لم ترِدْ في الجانبِ العَسْكريّ المشار إليه سابقًا، وأمّا ما وَرَدَتْ فيه فقد كان من بابِ الخُصومةِ بينَ طَوائفَ إسلاميّة، أو جماعاتٍ مُتفرقةٍ قليلة، وكَثُرَ وُرودُها صفةً، وقد وَرَدت في إصلاحِ النّفسِ والتّوبة، والدَعوة والتوفيق بينَ النّاس والإحسان.

كما يرى الباحثان كذلك أنَّ تسميةَ السِّلْمِ بالصُّلْحِ والعكس ليس في مكانه الصّحيح؛ ولا يَتناسَبُ مع دِلالَةِ اللّفظتين في اللّغة والاستِعمالِ القُرآنيّ، أو في الحديثِ النّبويّ الصّحيح[58]، وأنَّ هذا الخطأ في التّسميةِ وَقعَ فيه كثيرٌ من الباحثينَ والمؤرخين؛ ومن ذلك تسميةُ ما وقعَ بين المسلمين ومشركي مكّةَ خطًا بالصُّلح، وهو مِنَ السّلم، ولم يرد في صحيح البخاريّ حديثًا واحدًا في كتاب الصّلح يُسمّي السلم صلحًا أو العكس، وكلّ صلحٍ جاء فيه كان في الإصلاح بين المسلمين على وَجه الخصوص[59].

كما جاءَ في صحيحِ البُخاريّ حديثٌ آخرُ وردَ فيه الصّلح، ولم يأتِ بلَفظٍ من مادة (سلم)، جاءَ فيه سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى المِنْبَرِ- وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ-، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ **يُصْلِحَ** بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ»([60]).

ويرى الباحثان أنَّ كثرةَ ورودِ هذه اللّفظة، فيه دِلالةٌ على أهميّةِ إصلاحِ البيتِ المسلم، والنّفس المسلمة، والدولة المُسلمة. وما بين كلّ هذه الفئات من علاقات يجبُ أنْ تبقَى مُتّصِلة مُترابِطَة.

ثانيًا: العهـدُ والميثاق:

يشترك المصطلحان العهد والميثاق بمساحة من المعنى في صورة من الصور، لكنهما يختلفان في دلالة كثير من المشتقات لكل جذر منهما. وقد عمد الباحثان إلى دراسة هذين المصطلحين؛ لتجلية الفرق بينهما، والوقوف على الدلالات المشتركة والمختلفة، والاستعمال القرآني لهما.

العهد: الأصل اللغويّ لمادّة (عهد) الاحتفاظ بالشيء، ومنه قول حسان بن ثابت:

وأمستْ بلادُ الحَرْم وَحشاً بقاعُه * لِغَيْبَةِ ما كانَتْ منَ الوَحْيِ تعهدُ** [61]

ومن ذلك قولهم: عهد الرجل يُعهد عهدًا والعهد هنا: **الوصيّة**؛ وإنما سميت بذلك؛ لأنّ العهد ممّا ينبغي الاحتفاظ به، **والعهد**: الموثّق وجمعه عهود، **وأهل العهد**: أهل الذمّة.

---

[58] واما ما ورد في البخاري من أثر نصه: "هذا ما صالح رسول الله ε في الحديبية"، فلم يكن من لفظ رسول الله، وقد وردت في الكتاب نفسه رواية أخرى للحديث نفسه:" هذا ما قاضى عليه محمد". فتح الباري، 303/5.

[59] انظر الرسالة الخالدة، 166، وشريعة الحرب في الإسلام، 283.

60 صحيح البخاريّ، كتاب الصلح (حديث رقم/2704).

[61] ديوان حسان بن ثابت،63، ومعجم المقاييس في اللّغة، ٧١٣.

والعَهـد: اليمـين يَحلـف بهـا الرَّجـل، والعُهـدة: الكتـاب الـذي يُستَوثَقُ بـه في البَيْعـات، والتَّعَهُـد: التّحفُّظ بالشَّـيء، ومنـه المُعاهدة[62]. أمّا في القرآن الكريم فقد وردت مادّة (عهد) ستًا وأربعين مرة، وجاءت بمعان عدة أبرزها[63]:

– **الوصية، في قوله تعالى: {الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ من بَعْدِ مِيثَاقِهِ} [البقرة: ٢٧].**

– **الأمان: في قوله تعالى:{فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ} [التوبة: 4].**

– **الوفاء: في قوله تعالى: { وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ} [الأعراف: ١٠٢].**

– **التوحيد:** في قوله تعالى: **{إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا} [مريم: ٨٧]؛ أي: وَحَّدَهُ؛ بقوله: لا إلهَ إلا اللهُ.**

– **الأمر:** في قوله تعالى: **{وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا}** [طه:١١٠].

وقد عَرَض القرآن الكريم (**العَهد**) بأساليبَ مُتَعدّدَة؛ لِيُؤَكّدَ أهميّة وضرورة الحِفاظ عليه، وبيّن خسران مَن ينقضه، فالعَهد أمرٌ مُقدّس في الإسلام، وتظهر أهميّة (**العَهد**) في قوله تعالى: { **وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا**}؛ إذْ وصف اللهُ سبحانه وتعالى الأمر الذي وجَّهه إلى سيدنا آدم بالابتعاد عن الشجرة بأنّه (عهد)، ولكنْ هل التزم سيدنا آدم (**بالعهد**)؟ لقد نسي . . . فماذا ترتَّب على نسيانه العَهد؟ لقد هبط إلى الأرض بعد أن كان في عليين، في جناتِ النعيم، فكأنَّ الذي ينقض (**العهد**) يهبط ويسقُط، بعد أن يكون في القمَّة.

أمّا الأساليب المُتعدّدة التي تؤكّد أهميّة العهد في القرآن الكريم فأبرزها [64]:

– **الخبر:** منها قوله تعالى: {**بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ**} [آل عمران:79] .

– **الأمر**، في قوله تعالى: **{وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا}** [الإسراء:34].

– **النهي**، في قوله تعالى: **{وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا}** [النحل:90].

– **الاستفهام** (بصيغة الاستفهام التوبيخي)، في قوله تعالى: {أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ} [يس:60].

– **الترغيب والترهيب**[65]، ومنه قوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ}** [آل عمران:77] فالوفاء بالعهد خلق إسلاميٌّ رفيع، قلَّ نظيرُه في أخلاق الشعوب غيرِ الإسلامية؛ ذلك لأنّه مُرتبط بإيمان المسلم، وقد أكّد الإسلام أهميّة الوفاء **بالعهد** وشَدّد؛ لأنّ هذا الوفاء مناط الاستقامة وعِلّتها، والثّقة والنّظافة في ضمير الفرد، وفي حياة الجماعة [66].

---

[62] انظر معجم المقاييس في اللغة، 713، ولسان العرب، مادة (عهد)، والتعريفات، 159، ومعجم لغة الفقهاء، 492.

[63] انظر نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، 58/2.

[64] انظر العهد والميثاق في القرآن، ناصر العمر، 48-57.

[65] انظر المرجع السابق، 48 – 57.

[66] في ظلال القرآن، سيد قطب، 325/5,

والأمر اللّافت للنّظر في القرآن الكريم أنَّ نقض العهود مُرتبط باليهود، فهم كثيرو نقضٍ للعهود، يتّضح ذلك في قَوله تعالى: **{أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}** [البقرة:100]، وقوله تعالى: { **الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لا يَتَّقُونَ**} [الأنفال:56] .

ولأهميّة العهد فقد خصّ بخصائص وشروط ليست متوافرة في أيّ شريعة من شرائع الدّين عامّة؛ إذ اشْترط الفقهاء في العهود عدم مُخالفتها للأحكام الشرعيّة، ورضاء الطرفين والوضوح، ولا تنتقض العهود إلا إذا انتهت مُدَّتها، أو أخلّ العَين بها، أو ظهرت علامات خيانة وغدر عند المُعاهد، فالوفاء بالعهود والمواثيق وتحريم الغدر والخيانة في الظاهر والخفاء من أحكام الإسلام القطعيّة النّافذة على الأفراد والجماعات[67].

أما إذا لم يكنْ للعدو عهد، قلنا اتخاذ كلّ الحيل والخدع معه، وعليه يحمل قوله:« الحرب خدعة». والمعاهدة في الاصطلاح الشرعي: هي مُصالحة أهلِ الحرب على تَرك القتال مدّة معينة بِعِوَضٍ أو غيره[68]، وفي القانون الدوليّ: هو اتّفاقٌ بين دَولَتين أو أكثر لتنظيم العلاقات بينها، ويلحظ من المعنى العام لمادّة (عهّد) أنَّ الإخلال به ونقضه يُعَدّ جريمة يترتّب عليها حكم في القانون، سواء أكان هذا القانون عرفًا أم دينًا أم قانونًا دوليًا [69].

الميثاق:

الأصل اللغويّ لمادّة (وثق) يدلّ على العقد والإحكام [70]، قال الشاعر:

عَطاءً وصَفْقاً لا يُغِبُّ كأنّما *** عليكَ بإتْلافِ التِّلادِ وَثيقُ [71]

والوثيق هنا: المحكم، والوثيقة: الإحكام في الأمر والجمع، والصَّكّ بالدين أو البراءة منه، واستَوثَق من فلان: أخذ منه الوثيقة، والميثاق: العَهد المحكم والمواثقة: المعاهدة والوثاق: الحبل[72]. وقد وردت مادّة (وثق) في القرآن الكريم أربعًا وثلاثين مرّة، وجاءت لمعان عدّة؛ منها[73]:

- **العهد** الموثق باليمين، في قوله تعالى: {قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ} [يوسف:66]
- **الحبل**، في قوله تعالى: {فشدوا الوثاق} [محمد:4] .
- **المحكم**، في قوله تعالى: {وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ **إِلَى اللَّهِ** وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ **اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ** الْوُثْقَىٰ} [لقمان:22].

---

[67] آثار الحرب في الفقه الإسلامي، 142.

[68] الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، 1472/3.

[69] المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم 888/2.

[70] معجم المقاييس في اللّغة،1082.

[71] لسان العرب مادّة (وثق).

[72] انظر معجم المقاييس، ١٠٢٨، وأساس البلاغة، 476، والقاموس المحيط، ١٩٩٧، ومعجم لغة الفقهاء، 130-134.

[73] عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، ٣٢٠ / 4، وتفسير القرطبي، ٢٩٧ /١، والمفردات في غريب القرآن،١٠٣.

وتستخدم لفظة **الوثيقة** والوثائق في الحياة السياسيّة والأمنيّة– حديثًا – للدلالة على البرقية والرّسالة السريعة والرسالة السريّة، وقد ظهر حديثًا مراكز دولية للوثائق السياسيّة والأمنية. ويُقال: إنه على رجل الأمن والجيش الأسير أنْ يتلف الوثائق التي يحملها عند وقوعه في الأسر[74]، وخير وسيلة لإتلافها هو حرقها.

ويرى الباحثان أنّ هناك فرقًا بين **العهد والميثاق**، فالأوّل أصله الاحتفاظ بالشّيء، بينما الثاني أصله الإحكام والعَقد، وَيتضّح هذا الفرق في أنَّ **العهد** هو حفظ الشيء مُطلقًا دون تقييد؛ في حين أنّ **الميثاق** هو إحكام حفظ الشّيء بطريقة من الطرق التي لا يُمكنُ نكرانها، كالمواثيق المكتوبة، فالطريقة التي يُحفظ بها العهد تُسمّى ميثاقًا، ويؤكّد ذلك قوله تعالى: {الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ} [البقرة: ٢٧]، وبناء عليه فإنَّ **العهـد** أوسع من **الميثاق**، **فالعهـد** قد يكون ميثاقًا ولكن **الميثاق** لا يكون عهدًا.

النتائج والتوصيات:

عرض الباحثان لقضية بناء المصطلحات وتأصيلها في القرآن الكريم، وعرضا لنماذج من المصطلحات السياسية في القرآن الكريم، وخرجا بالنتائج والتوصيات الآتية:

- نظرا لكون القرآن الكريم أصلا مُتميزًا من أصول اللغة العربية، وحُجَّة من حُجَجِها الثابتة والقويّة فإنّ الباحثينِ يدعوان إلى دراسة ألفاظ القرآن الكريم دراسة موضوعيّة، في مختلف الفنون الواردة فيها: الاجتماعية والقانونية والعلمية.
- يظهر لكلّ باحث في نصوص القرآن الكريم تنوّعُ مفرداته ومصطلحاته، ودقة الاستعمال القرآني لها، بحيث لا تشترك كلمة مع غيرها في معناها بشكل كامل، وأنما قد تتحد مع غيرها في جزء من مساحة المعنى بينهما.
- يقترح الباحثان استمرار البحث في المصطلحات السياسية في القرآن الكريم، كالعدل والظلم، والنصر، والإنذار والتحذير والحصار وغيرها؛ للوقوف على دلالاتها الصحيحة، وتوظيفها في مكانها الصحيح.

المراجع

آثار الحرب في الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط4، 1992م.
أساس البلاغة، أبو القاسم الزمخشري، دار صادر بيروت، 1963م.

74 انظر المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، ٧١٠ / ٢.

ألفاظ العلم والمعرفة في اللّغة العربيّة حتى نهاية القرن السادس الهجري، عادل الكعبي، رسالة ماجستير، جامعة الموصل، العراق، 1991م.

البحث الدلالي عند الأصوليين، محمد يوسف حبلص، مكتبة عالم الكتب، ط1، بيروت، 1992م.

بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب، الفيروز آبادي، تح/ محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.

بين مصطلح واصطلاح، عصام فاروق، https://www.alukah.net/literature_language/0/109932/

بينات المعجزة الخالدة، حسن عتر، حسن ضياء الدين عتر، دار النصر، حلب، سوريا، 1975م.

التعريفات، علي الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، 1983م.

تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1960م.

ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، الرماني والخطابي وعبد القاهر الجرجاني، ج: محمد خلف الله ومحمد سلام، ط2، دار المعارف، مصر، 1968م.

جماليات المفردة القرآنيّة في كتب الإعجاز والتفسير، أحمد ياسوف، دار المكتبي، ط1، دمشق، 1994م.

الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، محمد خليل هيكل، دار البيارق، ط1، بيروت، 1193م.

الحقيقة الشرعية وتنمية اللّغة العربيّة، أحمد المطلوب، مجلة المجمع العلمي العراقي، مجلد 33، ج1، بغداد، 1982.

الحيوان، الجاحظ، عمرو بن بحر، تح: عبد السلام هارون، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت، 1969.

البحث الدلالي عند الأصوليين، محمد يوسف خبلص، عالم الكتب، ط1، بيروت، 1991م.

دفاع عن البلاغة، أحمد حسن الزيات، مطبعة الثقافة الدينية، مصر، 2018.

دلائل الأعجاز، عبد القاهر الجرجاني، تح: محمود شاكر، مكتبة الخفاجي، القاهرة، 1984م.

دور الكلمة في اللّغة، ستيفن أولمان، ترجمة كمال بشر، مكتبة الشباب، القاهرة، 1962.

ديوان حسان بن ثابت، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، 1994م.

الرسالة الخالدة، عبد الرحمن عزام، دار الكتاب اللبناني، لبنان.

سر الإعجاز في نوع الصيغ المشتقة من أصل لغوي واحد في القرآن الكريم، عودة الله منيع القيسي، دار البشير، عمان، 1996.

شرح المفصل، ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت، 1980.

شريعة الحرب في الإسلام، محمد المعراوي، رسالة جامعية، جامعة دمشق، 1952.

الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العربية وكلامها، تح: عمر فاروق الطباع، مكتبة المعارف، ط1، بيروت، 1993م.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاريّ، تح محمد زهير الناصر، دار الأرقم، لبنان، 1999م.

الظاهرة القرآنيّة، مالك بن نبي، ترجمة عبد الصبور شاهين، ط2، دار العروبة، 1958م.

عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، السمين الحلبي، تح: محمد التونجي، عالم الكتب، ط1، بيروت، 1993م.

عناصر القوة في الإسلام، محمد الصوّاف، مكتبة وهبة، القاهرة، 1963م.

العهد والميثاق في القرآن، ناصر العمر، دار العاصمة، الرياض، 2011م

فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد العزيز بن باز، دار الفكر، بيروت.

الفصحى لغة القرآن، أنور الجندي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د. ت.

فقه اللغة، أبو منصور الثعالبي، تح: جمال طلبة، دار الطتب العلمية، ط1، بيروت، 1994م.

في شرف العربية، إبراهيم السامرائي، وزارة الأقاف القطرية، كتاب الأمة، قطر، 1994م.
في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، لبنان، 1971م.
قاموس القرآن، الدامغاني، تح: عبد العزيز سيد، ط2، دار العلم للملايين، بيروت، 1977م.
القاموس المحيط، الفيروز آبادي، تح ونشر: دار الرسالة، ط1، بيروت، 1987م.
الكتاب، سيبويه، تح: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية للكتاب، ط2، القاهرة، 1977م.
الكليات، أبو البقاء الكفوي، 507، مفردات غريب القرآن، 421.
لسان العرب، ابن منظور الإفريقيّ، دار المعارف، بيروت. د.ت
لطائف قرآنية، صلاح الخالدي، دار القلم، دمشق، 1992م.
اللّغة العربيّة مبناها ومعناها، تمام حسان، الهيئة المصرية للكتاب، ط2، القاهرة، 1979م.
المجاز وأثره في الدرس اللغويّ، محمد بدوي، دار النهضة، الإسكندرية، 1980م.
المزهر في علوم العربية وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تح: محمد جاد المولى وآخرون، دار الفكر، بيروت، د.ت.
المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم، محمود شيت خطاب، دار الفتح، بيروت، 1966م.
معجم المقاييس في اللّغة، أحمد بن فارس، تح: محمد محيسن وزميله، دار الفكر، بيروت، 1987م.
المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس ورفاقه، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1972م.
معجم لغة الفقهاء، محمد قلعجي، وحامد قنيبي، دار النفائس، بيروت، 1985م.
مفردات غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تح: صفوان داوودي، دار القلم، ط1، دمشق، 1992.
مناهج البحث في اللّغة، تمام حسان، دار الثقافة، المغرب، 1985م.
الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف الكويتية، دار الصفوة، ط1، الكويت، 1992م.
نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، تح: مهر النساء، وزارة المعارف الهندية، ط1، 1974.